رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم)مستمر(

الدرس 8 / شرح صحيح مسلم /كتاب الصلاة/)باب التسميع والتحميد والتأمين(و)باب ائتمام المأموم بالإمام(

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع الحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال - 00:00:00

التسميع والتحميد والتأميد. حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد - 00:00:20

فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني يعني بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث سمي حدثنا يحيى ابن يحيى قال - 00:00:40

على مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن انه ما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما - 00:01:00

تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين. حدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن ابن مسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:01:20

وسلم بمثل حديث مالك ولم يذكر قول ابن شهاب حدثني ارملة ابن يحيى حدثني ابن وهب اخبرني عن ان ابا عيون حدثهم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم للصلاة امين - 00:01:40

الملائكة في السماء امين. فوافق احد احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه. حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي حدثنا حدثنا المغيرة. عن ابي الزناد عن اعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:00

اذا قال احدكما والملائكة في السماء امين. فوافقت احداهما الاخرى غفر لهما تقدم من ذنبه. حدثنا محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام ابن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. حدثنا قتيل - 00:02:22

ابن سعيد حدثنا يعقوب يعني يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال القارئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقال من خلفه امين. فوافق قوله قوله - 00:02:42

اهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه. باب اتمام المأموم بالامام. حدثني يحيى ابن يحيى وقتيبة ابن سعيد وابو بكر ابن وعمرو الناقد وزهير ابن حرب وابو قريب جميعا عن عن سفيان قال ابو بكر حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري - 00:03:02

قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس فجوحينشاش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة. فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعودا. فلما - 00:03:22

قضى الصلاة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا سجد فاسجدوا واذا رفع فارفعوا. واذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون - 00:03:41

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث وحدثنا محمد بن رح اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس فجحش فصلى لنا قاعدا ثم ذكر نحوه. حدثني حرملة ابن يحيى اخبرني ابن وهب - 00:04:03

اخبرني انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صرع عن فرس فجحش شقه الايمن بنحو فيما وزاد فاذا صلى قائما فصلوا قياما. حدثنا حدثنا ابن ابي عمر حدثنا معن ابن عيسى عن مالك ابن انس عن - 00:04:23

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه نائما بنحو حديث وصلنا قائما فصلوا قياما. حدثنا عبد ابن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري. اخبرني انس ان النبي صلى الله - 00:04:43

عليه وسلم سقط من فرسه فجحش شقه الايمن وساق الحديث ليس فيه زيادة يونس ومالك حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل - 00:05:03

عليه ناس من اصحابه يعودونه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا. فصلوا بصلاة قيام فاشار اليهما اجلسوا فجلسوا فلما انصرف قال صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به - 00:05:23

فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. حدثنا ابو الربيع الزهراني. حدثنا يعني ابن زيد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابن نمير وحدثنا ابن نمير قال احدثنا جميعا عن هشام ابن عروة - 00:05:43

بهذا الاسناد نحوه. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث. وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن ابي الزبير عن عن جابر رضي الله عنه قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه - 00:06:03

وقاعد وابو بكر يسمع الناس تكبيرا. فالتفت فالتفت الينا فرآنا قياما الينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا. فلما سلم قال ان ان كدتم انفا لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائما - 00:06:21

فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا. حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرو الرأسي عن ابيه عن ابي عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر خلفه - 00:06:51

فاذا كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر ابو بكر كبر ابو بكر ليسمعنا ثم ذكر نحو حديد الليل حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الحزام عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى - 00:07:11

عليه وسلم قال انما الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا - 00:07:31

جلوسنا اجمعون. حدثنا محمد ابن رافع. حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر. عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال مسلم رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى قال - 00:07:51

وقرأت على ما لك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح الاكوان السماء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده يقول اللهم ربنا ولك اللهم ربنا لك الحمد. فانه من وافق قوله - 00:08:13

الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. ثم ساقه ايضا من طريق ابي هريرة من طريق صهيب ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة بمعنى وساق ايظا من طريق ابن شهاب عن سعد نسيب وابي سلمة عن ابي هريرة انه قال اذا امن الامام - 00:08:33

فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. هنا ذكر فضلين فضل التحميد وموافقة الحامد لمدة حمد الملائكة وذكر ايضا فضل التأمين. ولفظ التحميد جاء من حيث ما لك عن الزبي ولفظ التأمين جاء - 00:08:53

الطريق بن شهاب عن سعيد وكلا الحديثين صحيح ومحفوظ باللفظين محفوظ بلفظ التحميد ومحفوظ بلفظ التأمين. فاذا سمع المأموم الامام وهو يقول سمع الله لمن حمده فقال اللهم ربنا لك الحمد اي وافق تحميده تحميد الملائكة وذلك تصلي او - 00:09:23

اذا سمعوا سمع الله لمن حمده تبادل الملائكة بقوله اللهم ربنا ولك الحمد. فاذا وافق قول المأموم قول الملك ربنا لك الحمد غفر له ما تقدم من ذنبه. وهذه الموافقة - 00:09:53

الباب ان العبد يقول ذلك. قد يحرص على هذا القول. ففي قولك اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد ربنا لك الحمد ربنا ولك الحمد وكلها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وافق هذا التحميد تحميد الملائكة وهي تحمد الملائكة تحمد - 00:10:11

اذا سمعت الامام يقول سمع الله لمن حمده. وذلك انها تستشعر ان الله يستجيب لان معنى سمع اي استجاب. فاذا اذا اردت ان يستجيب الله لك فاحمد ربك سبحانه وتعالى. سمع الله اي استجاب الله لمن حمده. واستجاب الله من اثنى عليه - 00:10:31
فهذا معنى الخبر وفيه ان موافقة الصالحين في صلاحهم انها سبب لمغفرة الذنوب حتى في دعاء هنا الملائكة قالت فقط اللهم ربنا لك الحمد. فاذا وافقت قولك هذا قوله كان سبب لمغفرة الذنوب. وهذا - 00:10:51
من فضل الله عز وجل هذا ليس فيه الا فضل محو فضل الله عز وجل. واذا ليس فيه كثير عمل ولا كبير عمل وانما تقول اللهم بنى لك الحب شرط ان يكون لسانك موافقا لما في قلبك من جهة التحميد. كذلك اسهل من هذه العبارة عبارة امين - 00:11:11
قولوا امين فيغفر لك ما تقدم من ذنبك بشرطين ان تقولها وان توافق في قولك قول الملائكة. وقد يقول قال كيف اعرف ان الملائكة حمدت وامنت؟ يقول مجرد انتهاء الامام من قوله سمع الله لمن حمده - 00:11:31
ورفع ما تقول بلك اللهم ربنا ولك الحمد. فانت كذلك وهذا الاصل ان الامام يقوله بعد انتقاله. فاذا رفع قال سمع الله لمن حمده يقول وهو رافع اللهم ربنا ولك الحمد. والمقصود ان من قال هذه المقولة سينال هذا الفضل. من قال اللهم لك الحمد سينال هذا الفضل - 00:11:48
يؤدي بالاكل ستؤمن وستحمد كما حمدت وامنت. قال اذا امن الامام فامنوا اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنب والتأمين سنة - 00:12:08
اتفاق اهل العلم سنة باتفاق اهل العلم خلافا لمن انكره وقال ان ثلاثة تخفى ولا تظهر وذكر من ذلك التأمين عند الاحداث ان المأموم لا يؤمن وكذلك عند المالكية رما لا يؤبد. وفي هذا الحديث رد على من؟ رد على المذهبين - 00:12:26
قال اذا امن الامام فامنوا. فهنا اثبت تأمين الامام واثبت تأمين المأمومين. ولهذا نقول انه سنة في حق الامام وسنة ايضا في حق المأمومين. وهذا الحديث هو دليل على الدليل على ان التأمين سنة وان المؤمن ينال هذا الاجر العظيم - 00:12:46
وهو سنة من جهة قوله وسنة من جهة الجهر به. وسنة من جهر من جهة الجهر به قال هنا بعد ذلك وساق ايضا من طريق بنفسي من الحديث آآ وفيه اذا قال احدكم الصلاة امين والملائكة السماء امين فوافق احدهما الاخر - 00:13:16
غفر له ما تقدم من ذنبه ثم ساقه من طريق عبد الله ما استمع عن مالك من طريق المغيرة بن عن ابي الزنا عن ابي هريرة قال اذا قال احدكم امين - 00:13:39
امين توافقت احداهما الاخرى غفر ما تقدم الذنب. هنا حديث ابي هريرة اذا قال احدكم امين يشمل الامام والمنفرد والمأموم. فهو سنة في حق الجميع. كنت تصلي وحدك فقل امين. وان كنت اماما فقل امين. وان كنت مأموما فقل امين - 00:13:49
فان الملائكة تؤمن معك. والمراد بالملائكة هنا اما انهم جنس الملائكة او الملكين اللذان يتعاقبان فينا او يكونا او الخزنة او الذين هم معنا كتبة الحسنات والسيئات او الحفظة الذين هم معنا في كل وقت. قال هنا ثم ساقوا طريق وهب عن ابي - 00:14:09
ابي هريرة باسناده ايضا اذا قال القارئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال من خلفه امين فوافق قوله قول اهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه هذا الحديث تحتج بمن قال - 00:14:32
الامام لا يؤمن وان المأموم يقول امين بعد فراغ الامام من قوله غير المغضوب عليه ولا الضالين وهذا هو الصحيح من جهة متى يقول البأبوم امين الاصل ان الامام اذا فرغ من قول ولا الضالين ان يقول امين. وان وان يعقب بامين بعد فراغه - 00:14:44
ولك من خطأ الائمة ان يقول غير ولا الضالين ثم يسكت ثم يقول امين هذا خطأ. بل السنة ان يقول امين بعد قول ولا الضالين بمجرد انتهائي يقول امين. وبلال الخطأ ايضا في حق المأموم ان يؤمن قبل فراغ الامام من قول ولا الضالين. فهو في نصفها مثلا ولا - 00:15:07
الضالين في نصفها تسمع من يقول امين. وهذا حرم اجر المغفرة. بل لا بل لا يقول امين الا بعد فراغ الامام من قوله ولا الضالين فان كان الامام يقول امين بعده فراغه مباشرة فان السنة ان تقول مع الامام. بمجرد ان يقول الامام امين تبتدأ وتقول امين - 00:15:27
بيتبعه حتى تنال الاجر. فان كان الامام لا يؤمن فبمجرد انتهاء الامام من قوله ولا الضالين تقولوا امين قال هنا باب ائتباء المأموم

بالامام. فذكر حديث الزهري عن عن انس بن قال انس الجب جحش عن فرس فجحش شقه شقه الايمن فدخلنا يعود فحظرت الصلاة فصلى بنا - 00:15:52

قاعدة هنا الرسول ترك صلاة الجماعة لعذر صلى الله عليه وسلم وهو ان شأن ان شقه الايمن جحش اي اصابه جرح شديد فلم يستطع معه القيام صلى الله وسلم فصلى بنا قاعدا وصلينا وراءه قعود فلما قضى الصلاة قال انما جعل الامام يؤتم به فاذا كبر فكبر واذا سجد - 00:16:16

فاسجدوا واذا رفع فارفع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربي لك الحمد وهذا دليل على وجوب التحميد على المأموم وواجب على المأموم وسنة في حق الامام والمنفرد. وواجب الامام سنة في حق الامام المنفرد قول ربنا ولك الحمد. كانت - 00:16:36

اذا قال الامام السبعي فقولوا رب لك الحمد. فهنا نقول الوجوب يتعلق بالمأموم اما الامام فالواجب ان يقول سمع الله لمن حمده وكذلك منفرد. لكن الكمال السنة ان يقول مع التسبيح ايضا ربنا ولك الحمد. واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. هذا الحديث يدل على موافقة الامام في - 00:16:56

في في افعاله الظاهرة وهذا واجب الاتفاق الا الخلاف بست القيام والقيود اما في الركوع والسجود فمحل اجماع وانما الخلاف هل يوافقه اذا قعد؟ وقع فيها خلاف بين اهل العلم منهم من قال لا يجوز ان - 00:17:16

صلي قاعدة لا يجوز ان يصلي قاعد بقائم. بعد النبي صلى الله عليه وسلم الحكم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. والصحيح انه اذا صلى القاعد قائم وهو امام الحي العائل الراتب. وكان جلوسه ليس عارظا وانما ابتدأ صلاته جالسا. فانهم يصلون خلفه قعودا. ثم - 00:17:33

انس ايضا بنفس الاسناد ومعناه ثم ذكر ثم ذكر ايضا حديث اخر قال صرع الفرس الايمن الحديث وكذلك ذكر ايضا بنحو الحديث المقصود انه ذكر عدة اخبار عن انس انه سقط من فرسه فجحش شقه الايمن ثم ساقه من طريق عائشة - 00:17:53

ايضا هذا حديث انس ثم جاء من طريق عائشة وهو لفظه قال حد عدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اشتكى الرسول وسلم فدخل عليه اناس من اصحابه يعودون - 00:18:13

فصلى وسلم جالسا فصلوا بصلاته قيام. هنا مسألة هل الصلاة هذي فريضة؟ تحتمل ويحذر انه اراد ان يصلي بهم نافلة وذلك ان صلاة الجماعة واجبة فقد يحتج بهذا من يرى ان الجمع ليس بواجبة وانهم صلى بهم واقرهم ان يتركوا الجماعة. وهذا لا حجة في الاحتمال اولا ان تكون صلاة هذه الصلاة نافلة - 00:18:23

اراد ان يصلي لكن جاء التصريح بانه فحوى الصلاة فصلى بهم فيحمل هنا ان هذا الحكم هو قضية عين لا تتعمم لان الصلاة خلف ليست كالصلاة خلف غيره بل الجماعة ما كان مع النبي صلى الله عليه وسلم. يقول ان المكان الذي يصلي فيه النبي صلى الله عليه وسلم هو هو الجماعة الاولى هو الجماعة - 00:18:45

الاولى ولا يقاس غيره عليه صلى الله عليه وسلم. فلا يمكن ان يقول واحد لو ان الامام الحي صلى في بيته وصلينا ما نترك جميع نقول لا يجوز. لان الحكم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فليس هناك من يصلى خلفه اكمل واتم وافضل من محمد صلى الله عليه وسلم. فلا حجة لمن - 00:19:05

قال ابن الجبل عليه زواج بهذا الخبر. قالت فصلوا بصلاة قيام فاشار الى مجلس وجلسوا فلما قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركع واذا صلى صلوا الجلوس اجمعين الحديث. هذا رواه البخاري ايضا ثم ساق ايضا من طريق جابر عبد الله. من طريق علي بن زباد - 00:19:25

قال اشتكى فسلم فصلينا ورأى وهو قاعد. وابو بكر يسمع الناس هذا في المسجد. يسمع الناس تكبيره وهذا يسمى المبلغ. فالتفت رآى ناقية فاشار الينا فقعدنا فصلينا بصلاة قعودا. فلما سلم قال ان كنتم انفا لتفعلون فعل فاس الروم - 00:19:44

يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائم فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا طريق الرواسبي عن ابي زويد جاء بلفظ صلى وسلم ابو بكر خلفه اذا كبر وسلم كبر وبكر واذا سمعنا ثم ذكر نحو حديث الليث وهذا لعله في مرض

صلى الله عليه وسلم كان هو الامام وبقوا - 00:20:04
بلغ واما قصة انس وعائشة التي فيها ان من كان يصلي يصلي بالناس هذه قصة غير هذه القصة وذلك انه في صلاة بكر كان جالسا وكن قائما والناس خلفهم قيام. ولكن جلوس صلى الله عليه وسلم كان عارضا. والذي ابتدأ الصلاة ابو بكر الصديق. اما هنا فالرسول الذي ابتدأ الصلاة - 00:20:27
قوله باب النهي عن مبادرة الامام بالتكبير. قال هنا اه حدثنا عن ابي صالح ابي هريرة قال لا تبادر الامام فاذا كبر فكبروا واذا قالوا والضالين فقولوا امين. واذا ركع فاركع واذا قاسم يقولوا ربنا اللهم ربنا ولك اللهم ربنا لك الحمد - 00:20:48
هداك اللهم ربنا ولك الحمد ونقول اللهم ربنا لك الحمد ويأتي بعنا وقال ايضا ربنا لك الحمد ويأتي معنا انه قال ربنا ولك الحمد. قرأنا هذا تقف عليه والله اعلم. كلا الالفاظ ثابتة. في صحيح في البخاري ومسلم - 00:21:07